

قرر :

(المادة الأولى)

عين السيد الدكتور محمد إبراهيم مصطفى أبو العينين المستشار المساعد من الفئة (أ) بجهاز مفوض الدولة بالمحكمة العليا مستشاراً بالمحكمة.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى وزير العدل تنفيذه ما صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ المحرم سنة ١٢٩٧ (١٧ يناير سنة ١٩٧٧).

أفور السادات

— —

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم إدارة قضايا الحكومة، وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية، وعلى القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٩ تعيين وترقية أعضاء الهيئات القضائية.

قرر :

(المادة الأولى)

عين مستشاراً بإدارة قضايا الحكومة كل من المستشارين المساعدين من الفئة (أ) بالإدارة، السيدان:

علي مصطفى أحمد الصالحي
وديع رزق حنا إبراهيم
اعتباراً من ١٢/٢٩/١٩٧٦

(المادة الثانية)

يعين مستشاراً مساعداً من الفئة (أ) بإدارة قضايا الحكومة كل من المستشارين المساعدين من الفئة (ب)، السيدان:

حسين صادق الملا
محمود محمد أحمد محسن
اعتباراً من ١٢/٢٩/١٩٧٦

(المادة الثالثة)

يعين مستشاراً مساعداً من الفئة (ب) بإدارة قضايا الحكومة كل من النواب بالإدارة، السيد:

| | |
|--------------------|-----------------|
| أسامة أحمد محمود | |
| محمد مصطفى شحاته | |
| أحمد كمال أحمد عمر | |

اعتباراً من ١٢/٢٩/١٩٧٦

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢،

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد الدكتور أحمد عبد الوهاب الفنتور إلى عمله بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة مع الاحتفاظ له بمرتبات وبدلات نائب الوزير ومتخصصاته وذلك بصفة شخصية.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية،

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ المحرم سنة ١٢٩٧ (١٧ يناير سنة ١٩٧٧).

أفور السادات

— —

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣١ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى قانون المحكمة العليا الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ١٩٦٩،

وعلـىـ قـانـونـ رقمـ ٨٢ـ لـسـنـةـ ١ـ٩ـ٦ـ٩ـ بـشـانـ الـمـلـىـسـ الـأـعـلـىـ لـلـهـيـئـاتـ الـقـضـائـيـةـ،

وعلـىـ قـانـونـ رقمـ ٦٦ـ لـسـنـةـ ١ـ٩ـ٧ـ٠ـ بـشـانـ الـإـجـرـاءـاتـ وـالـرسـومـ أـعـامـ الـمـحـكـمـةـ الـعـلـيـاـ،

وعـلـىـ قـانـونـ مجلـسـ الدـوـلـةـ الصـادـرـ بـالـقـانـونـ رقمـ ٤٧ـ لـسـنـةـ ١ـ٩ـ٧ـ٢ـ،

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٣ لسنة ١٩٧٧

بأعادة تنظيم وحدات التنظيم والإدارة بالأجهزة المختلفة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الم هيئات العامة؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة؛

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ بإصدار نظام العاملين المدنيين بالدولة؛

٢٠ وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام؛

وعلى القانون رقم ١١١ لسنة ١٩٧٥ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالقطاع العام؛

وعلى القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون نظام الحكم المحلي؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٣٧ لسنة ١٩٧٤ بإنشاء مديريات

شئون العاملين بالمحافظات؛

٢١ وعلى قرار رئيس الوزراء رقم ٤٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإنشاء وحدات التنظيم والإدارة بـ كتاب نواب رئيس الوزراء والوزارات والمحافظات والم هيئات العامة والمؤسسات العامة وتحديد تنظيمها و اختصاصاتها؛

٢٢ وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٨ لسنة ١٩٧٤ بإنشاء وحدات التدريب في مختلف الجهات وتحديد اختصاصها وتنظيم العمل بها؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء؛

وبناء على ما أرتأه مجلس الدولة؛

قرر :

مادة ١ - تنشأ بكل وزارة أو مصلحة أو هيئة عامة، وكذلك في كل جهة إدارية من نفس المستوى وحدة للتنظيم والإدارة.

وتقوم مديرية شئون العاملين بكل محافظة باختصاصات وحدة التنظيم والإدارة.

كما يجوز إنشاء وحدات للتنظيم والإدارة بالوحدات الاقتصادية التابعة للقطاع العام.

وتتبع وحدة التنظيم والإدارة رئيس الجهة المنشأة فيها مباشرة.

مادة ٢ - تهدف وحدة التنظيم والإدارة إلى رفع مستوى كفاءة الأداء بالجهة المنشأة بها، وذلك عن طريق تقديم المساعدة في مجال التنظيم والإدارة للمشروعات فيها.

(المادة الرابعة)

عين نائبا بإدارة قضايا الحكومة كل من معاوني الإدارة، السادة :

| | |
|-------------------------------|-----------------------|
| عبد الغني عيسى وهبة | ... |
| محمد رضا عبد المعطي موسى مدير | ... |
| توفيق إبراهيم يونس أبو شريف | اعتبارا من ١٩٧٦/١٢/٢٩ |
| ياسين بكر منصور | ... |

(المادة الخامسة)

عين معايناً بإدارة قضايا الحكومة كل من المندوبين بالإدارة، السادة :

| | |
|---------------------------------------|-----|
| مصطفى عبد الحميد عبد الموجود الفيشاوي | ... |
| هشام محمد أحمد خالد | ... |
| شوق عبد الباقى محمود سرور | ... |
| جمال نجوى جبيل وهبة | ... |
| اعتبارا من ١٩٧٦/١٢/٢٩ | ... |

(المادة السادسة)

عين مندوبا بإدارة قضايا الحكومة كل من المندوبين المساعدين بالإدارة، السادة :

| | |
|---------------------------------|-----|
| مهدى محمد بكر | ... |
| عذرة الهادى حسن إسماعيل | ... |
| عاطف ميخائيل بدوى شنوده | ... |
| على جمال الدين محمد أحمد سليمان | ... |
| اعتبارا من ١٩٧٦/١٢/٢٩ | ... |

(المادة السابعة)

تعديل أقدمية السيد الدكتور ادوار غالى بطرس الدهبى المستشار بإدارة قضايا الحكومة على أن تكون اعتبارا من ١٩٧٥/١٢/٢٨ سابقاً على السيد / محمود محمد سالم رزق وتاليا للسيد / سيد أحمد عبد الحكم القاضى المستشارين بالإدارة مع ما يترتب على ذلك من آثار.

(المادة الثامنة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى وزير العدل تنفيذه.

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ المحرم سنة ١٢٩٧ (١٧ يناير سنة ١٩٧٧)

أنور السادات